

البرهان في أصول الفقه

التذكير والتأنيث فهذا مما لا يبدي المراء فيه إلا غبي .

وأما ما اغتربه هؤلاء من قول بعضهم من ومنان فهذا من شواذ اللغة وليس من طاهر كلام العرب وإنما أورده سيبويه في باب الحكاية وبناء على محاكاة الخطاب فإذا قال القائل جاء رجل قلت من وإذا قال جاء رجلان قلت منان وإذا قال أقبل رجال قلت منون وإذا قال أقبلت امرأة قلت منه وكذلك منتان ومناث ثم ما ذكرناه ليس باللغة الغالبة في باب الحكاية أيضا .

والقول الجامع في هذا أن ما ذكروه وإن ساغ فالأصح غيره فليس شرطا معتبرا في تمييز الذكور والإناث بل هو مما نطق به الناطقون والقانون المتفق عليه ما ذكرناه .
مسألة .

263 - اختلف الأصوليون في دخول المخاطب تحت الخطاب في مثل قول القائل لمأموره من دخل هذه الدار فأعطه درهما فلو دخل هذا المخاطب الدار فهل يعطيه المأمور بحكم اقتضاء اللفظ كما يعطى غيره من الداخلين .

قال قائلون هو بمثابة غيره ممن يدخل الدار وقال آخرون إنه غير داخل في مقتضى قول نفسه .

وتعلق هؤلاء بأمثلة لا تحقيق للتعلق بها كقوله تعالى ﴿ خالق كل شيء ﴾ فإنه غير داخل في مقتضى هذا القول وإن كان جل وعلا شيئا من